منجلقا والثاني والثلث من مفعولها كمفعولي اعلمت في وجوب
ذكر احدهما عند الآخر وجواز تركهما معا افعال القلوب وتسمى
افعال الشك واليقين ايضا وكانهم اراد بالشك الظن و
الاولى ان من هذه الافعال بمعنى الشك المقتضى تساوي الطرفين
الطرفين وهي ظننت وحسبت وخلت وهذه الثلث للظن
وزعمت وهي يكون تارة للظن وتارة للعلم وعلمت ورايت
ووجدت وهذه الثلث للعلم تدخل هذه الافعال على الجملة
الاسمية لبيان ما هي اي تلك الجملة من حيث الاخبار بها ناشية
عنه اي من الظن والعلم كما اذا قلت علمت زيدا قايما فقولك
علمت لبيان ما انتشات هذه الجملة عنه حين تكلمت بها
واخبرت بها عن قيام زيد انما هو العلم واذا قلت ظننت زيدا قايما
فقولك ظننت لبيان منشأ الاخبار بهذه الجملة هو الظن
وكذلك بواقي الافعال فتنصب اي هذه الافعال الجزئين
اي جزئي الجملة الاسمية المسند والمسند اليه على انهما مفعولان
لها ومن خصائصها جمع خصيصة وهي ما يختص بالشيء ولا
يوجد في غيره اي ومن خصائص افعال القلوب انه اذا ذكر
احدهما ذكر الآخر فلا يقتصر على احد مفعوليها وسبب ذلك مع
كونهما في الاصل مبتدا وخبرا وحذف المبتدا والخبر غير قليل
ان المفعولين معا بمنزلة اسم الواحد لان مضمونهما معا هو

المفعولين

المفعول به في الحقيقة فلو حذف احدهما كان كحذف بعض اجزاء الكلمة
الواحدة ومع هذا فقد ورد ذلك مع القرينة على قلة اما حذف
المفعول الاول فكما في قوله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله
من فضله هو خيرا لهم على قراءة ولا يحسبن بالياء المنقوطة من تحت
بنقطتين اي لا يحسبن هؤلاء بخلهم هو خيرا لهم فحذف بخلهم الذي
هو مفعول الاول واما حذف الثاني فكما في قول الشاعر لا تخلنا على
غرائك انا طالما قد وشى بنا الاعداء اي لا تخلنا جازعين فحذف
جازعين الذي هو المفعول الثاني بخلاف باب اعطيت فانه يجوز فيه
الاقتصار على احدهما مطلقا يقال فلان يعطي الدنانير من غير ذكر المعطى له
ويعطي الفقراء من غير ذكر المعطى وقد يحذفان معا كقولك فلان يعطي
ويكسو اذ يستفاد من مثله فايدة بدون المفعولين بخلاف مفعولي
باب علمت فانك لا تجد فيهما نسيا منسيا فلا يقول علمت وظننت
لعدم الفايدة اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن العلم والظن
واما مع قيام القرينة فلا باس بحذفهما نحو من يسمع يخل اي يخل
مسموعه صادقا ومنها اي من خصائص افعال القلوب جواز
الالغاء اي ابطال عملها اذا توسطت بين مفعوليها نحو زيد ظننت
قايم او تاخرت عنهما نحو زيد قايم ظننت وانما يجوز الالغاء على
التقديرين لاستقلال الجزئين الصالحين لان يكونا مبتدا وخبرا
ومفعولين لها كلاما تاما على التقدير الالغاء وجعلهما مبتداء و
خبرا

Copyright © King Saud University